

لسان العرب

(طهر) الطَّهَّرُ نقيض الحَيْضِ والطَّهْرُ نقيض النجاسة والجمع أَطْهَارٌ وقد طَهَّرَ يَطْهِّرُ وطَهَّرَ طَهْرًا وطَهَّرَ طَهْرًا المصدرانِ عن سيبويه وفي الصحاح طَهَّرَ وطَهَّرَ بالضم طَهَارَةً فيهما وطَهَّرَ طَهْرَتَهُ أَنَا تطهيراً وتَطَهَّرَ طَهْرَتَ بالماء ورجل طاهر وطاهرٌ عن ابن الأعرابي وأَنشد أُمِّعَتُ المالَ للأَحْسَابِ حتى خَرَجَتْ مُبِرًّا أَطْهَرَ الثَّيَابِ قال ابن جنى جاء طاهرٌ على طَهْرٍ كما جاء شاعرٌ على شَعْرٍ ثم استغذوا بفاعل عن فَعِيل وهو في أَنفسهم وعلى بال من تصورهم يَدُلُّكَ على ذلك تسكيرُهم شاعراً على شُعْرَاءَ لَمَّا كان فاعلٌ هنا واقعاً موقع فَعِيل كُسِّرَ تكسيره ليكون ذلك أَمارةً ودليلاً على إِرَادته وَأَنه مُغْنٍ عنه وبَدَلُ منه قال ابن سيده قال أَبو الحسن ليس كما ذكر لأن طَهَّيراً قد جاء في شعر أَبي ذؤيب قال فَإِنْ بَنِي لِحْيَانِ إِمَّسَّا ذَكَرْتَهُمْ نَثَاهُمْ إِذَا أَخَذَنِي اللَّيْلُ نَامُ طَهَّيْرُ قال كذا رواه الأَصمعي بالطاء ويروى طهير بالطاء المعجمة وسيُذكر في موضعه وجمع الطاهر أَطْهَارٌ وطَهَّارَى الأخيرة نادرة وثيابُ طَهَّارَى على غير قياس كَأَنَّهُمْ جَمَعُوا طَهَّرَانَ قال امرؤ القيس ثِيَابُ بَنِي عَوْفٍ طَهَّارَى نَقْيِيَّةٌ وَأَوْجُهُهُمْ عِنْدَ الْمَشَاهِدِ غُرَّانُ وجمع الطَّهَّرَ طَهَّرُونَ وَلَا يُكْسَرُ والطَّهْرُ نقيض الحيض والمرأة طاهرٌ من الحيض وطاهرةٌ من النجاسة ومن العُيُوبِ ورجلٌ طاهرٌ ورجال طاهرون ونساءٌ طاهراتُ ابن سيده طَهَّرَتِ الْمَرْأَةُ وَطَهَّرَتْ وَطَهَّرَتْ اغتسلت من الحيض وغيره والفتح أَكْثَرُ عند ثعلب واسمُ أَيَّامِ طَهْرِهَا .

(* هنا بياض في الأصل وبإزائه بالهامش لعله الأَطْهَارُ) وَطَهَّرَتِ الْمَرْأَةُ وَهِيَ طَاهِرٌ انقطع عنها الدمُ ورَأَتْ الطَّهْرَ فَإِذَا اغتسلت قِيلَ تَطَهَّهَّرَتْ وَاطَّهَّهَّرَتْ قال D وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وروى الأزهري عن أَبي العباس أَنه قال في قوله D وَلَا تَقْرَبُوا هُنَّ حَتَّى يَطْهَّرْنَ فَإِذَا تَطَهَّهَّرْنَ فَأُتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمْ D وقرئ حتى يَطَّهَّهَّرْنَ قال أَبو العباس والقراءة يَطَّهَّهَّرْنَ لِأَن مِنْ قَرَأَ يَطْهَّرْنَ أَرَادَ انقطاع الدم فَإِذَا تَطَهَّهَّرْنَ اغتسلن فصَيَّرَ معناهما مختلفاً والوجه أَن تكون الكلمتان بمعنى واحد يُرِيدُ بهما جميعاً الغسل ولا يَحِلُّ الْمَسِّسُ إِلَّا بِالْاِغْتِسَالِ وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ قِرَاءَةُ ابن مسعود حَتَّى يَتَطَهَّهَّرْنَ وقال ابن الأعرابي طَهَّرَتِ الْمَرْأَةُ هُوَ الْكَلَامُ قَالَ وَيَجُوزُ طَهَّرَتْ فَإِذَا تَطَهَّهَّرْنَ اغتسلنَ وَقَدْ تَطَهَّهَّرَتْ الْمَرْأَةُ وَاطَّهَّهَّرَتْ فَإِذَا انقطع عنها الدم قِيلَ طَهَّرَتْ تَطَهَّرُ فَهِيَ طَاهِرٌ بِلَاهَاءِ وَذَلِكَ إِذَا طَهَّرَتْ مِنَ الْمَحِيضِ وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى فِيهِ رِجَالٌ يُحَيِّبُونَ أَن يَتَطَهَّهَّرُوا فَإِنْ مَعْنَاهُ الْاِسْتِنْجَاءُ بِالماء نَزَلَتْ فِي

الأنصار وكانوا إذا أحْدَثُوا أَتَبَعُوا الحِجَارَةَ بالماء فَأَتَذَنَى □□ تعالى عليهم
بذلك وقوله D هُنَّ أَطَهَّرُ لَكُمْ أَي أَحَلَّ لَكُمْ وقوله تعالى ولهم فيها أزواجٌ
مُطَهَّرَةٌ يعني من الحيض والبول والغائط قال أبو إسحق معناه أنهن لا يَحْتَجْنَ
إِلَى ما يَحْتَاجُ إِلَيْهِ نِسَاءُ أَهْلِ الدُّنْيَا بعد الأكل والشرب ولا يَحِضْنَ ولا يَحْتَجْنَ
إِلَى ما يُنْتَطَهَّرُ بِهِ وهُنَّ مع ذلك طاهرات طَهَّارَةٌ الْأَخْلَاقِ والعِفَّةِ فمُطَهَّرَةٌ
تَجْمَعُ الطَّهَارَةَ كُلَّهَا لِأَنَّ مُطَهَّرَةٌ أَبْلَغُ فِي الْكَلَامِ مِنْ طَاهِرَةٍ وقوله D أَنَّ طَهَّرَ رَأَى
بَيَّتِي لِلطَّائِفِينَ والعاكِفِينَ قال أبو إسحق معناه طَهَّرَ رَأَى مِنْ تَعْلِيقِ الْأَصْنَامِ
عليه الأزهرى في قوله تعالى أَنَّ طَهَّرَ رَأَى بَيَّتِي يعني من المعاصي والأفعال الموحَّرة
وقوله تعالى يَتَذَكَّرُونَ مُحْفًا مُطَهَّرَةٌ مِنَ الْأَدْنَسِ والباطل واستعمل اللحياني
الطُّهْرَ في الشاة فقال إِنَّ الشاة تَقْذَى عَشْرًا ثُمَّ تَطْهَرُ قال ابن سيده وهذا
طَرِيفٌ جَرِّدًا لا أَذْرِي عن العرب حكاه أَمٌ هو أَقْدَمَ عليه وتَطَهَّرَ رَتَّ المرأة
اغْتَسَلَتْ وَطَهَّرَهُ بالماء غَسَلَهُ واسمُ الماءِ الطَّهْرُ وكلُّ ماءٍ نَظِيفٌ طَهُورٌ وماء
طَهُورٌ أَي يُنْتَطَهَّرُ بِهِ وكلُّ طَهُورٍ طاهرٌ وليس كلُّ طاهرٍ طَهُورًا قال الأزهرى
وكل ما قِيلَ فِي قَوْلِهِ D وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا فَإِنَّ الطَّهْرَ فِي اللُّغَةِ هُوَ
الطَّاهِرُ الْمُطَهَّرُ لِأَنَّهُ لَا يَكُونُ طَهُورًا إِلَّا وَهُوَ يُنْتَطَهَّرُ بِهِ كَالْوَضُوءِ هُوَ الْمَاءُ الَّذِي
يُتَوَضَّأُ بِهِ وَالذِّشْقُ مَا يُسْتَنْشَقُ بِهِ وَالْفَطُورُ مَا يُفْطَرُ عَلَيْهِ مِنْ شَرَابٍ أَوْ
طَعَامٍ وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ A عَنْ مَاءِ الْبَحْرِ فَقَالَ هُوَ الطَّهْرُ هُوَ الْمَاءُ الْحَلِيُّ مَيِّتَتُهُ أَيِ
الْمُطَهَّرِ أَرَادَ أَنَّهُ طَاهِرٌ يُطَهَّرُ وَقَالَ الشافعي B كُلُّ مَاءٍ خَلَقَهُ □□ نَازِلًا مِنَ
السَّمَاءِ أَوْ نَابِعًا مِنْ عَيْنٍ فِي الْأَرْضِ أَوْ بِحَرٍّ لَا صَنْعَةَ فِيهِ لِأَدَمِيٍّ غَيْرِ الْاسْتِقَاءِ وَلَمْ
يُغَيَّرْ لَوْ زَهَ شَيْءٌ يَخَالِطُهُ وَلَمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُ مِنْهُ فَهُوَ طَهُورٌ كَمَا قَالَ □□ D وَمَا عَدَا
ذَلِكَ مِنْ مَاءٍ وَرَدٍ أَوْ وَرَقٍ شَجَرٍ أَوْ مَاءٍ يَسِيلُ مِنْ كَرَمٍ فَإِنَّهُ وَإِنْ كَانَ طَاهِرًا
فَلَيْسَ بِطَهُورٍ وَفِي الْحَدِيثِ لَا يَقْبَلُ □□ صَلَاةً بِغَيْرِ طَهُورٍ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ الطُّهُورُ
بِالضَّمِّ التَّطَهُّرُ وَبِالْفَتْحِ الْمَاءُ الَّذِي يُنْتَطَهَّرُ بِهِ كَالْوَضُوءِ وَالْوَضُوءُ وَالسَّحُورُ
وَالسَّحُورُ وَقَالَ سِيبَوَيْهِ الطُّهُورُ بِالْفَتْحِ يَقَعُ عَلَى الْمَاءِ وَالْمَصْدَرِ مَعًا قَالَ فَعَلَى هَذَا
يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ بِفَتْحِ الطَّاءِ وَضَمِّهَا وَالْمُرَادُ بِهِمَا التَّطَهُّرُ وَالْمَاءُ الطَّهُورُ بِالْفَتْحِ
هُوَ الَّذِي يَرْفَعُ الْحَدِيثَ وَيُزِيلُ الذِّجْسَ لِأَنَّهُ فَعُولٌ مِنْ أَبْنِيَةِ الْمُبَالَغَةِ فَكَأَنَّهُ
تَنَاهَى فِي الطَّهَارَةِ وَالْمَاءُ الطَّاهِرُ غَيْرُ الطَّهُورِ وَهُوَ الَّذِي لَا يَرْفَعُ الْحَدِيثَ وَلَا يَزِيلُ النَجْسَ
كَالْمُسْتَعْمَلِ فِي الْوَضُوءِ وَالْغُسْلِ وَالْمِطْهَرَةُ الْإِنَاءُ الَّذِي يُتَوَضَّأُ بِهِ
وَيُنْتَطَهَّرُ بِهِ وَالْمِطْهَرَةُ الْإِدَاوَةُ عَلَى التَّشْبِيهِ بِذَلِكَ وَالْجَمْعُ الْمَطَاهِرُ قَالَ الْكَمِيتُ
يَصِفُ الْقَطْلَ يَحْمِلُنَ قُدَّامَ الْجَأِّ جِي فِي أَسَاقٍ كَالْمَطَاهِرِ وَكُلُّ إِِنَاءٍ

يُتَطَهَّرُ مِنْهُ مِثْلَ سَطْلٍ أَوْ رَكْوَةٍ فَهُوَ مِطْهَرَةٌ الْجَوْهَرِي وَالْمِطْهَرَةُ وَالْمِطْهَرَةُ
الإِداوةُ وَالْفَتْحُ أَعْلَى وَالْمِطْهَرَةُ الْبَيْتُ الَّذِي يُتَطَهَّرُ فِيهِ وَالطَّهْرَةُ اسْمٌ يَقُومُ
مَقَامَ التَّطَهُّرِ بِالْمَاءِ الْإِسْتِنْجَاءِ وَالْوُضُوءِ وَالطَّهْرَةُ فَضْلٌ مَا تَطَهَّرَتْ بِهِ
وَالتَّطَهَّرُ تُرُ التَّنَزُّهُ وَالْكَفُّ عَنْ الْإِثْمِ وَمَا لَا يَجْمُلُ وَرَجُلٌ طَاهِرٌ الثِّيَابُ أَيْ
مُنْزَعٌ وَمِنْهُ قَوْلُ [D] فِي ذِكْرِ قَوْمٍ لَوَطَ وَقَوَّلِهِمْ فِي مُؤْمِنِي قَوْمٍ لَوَطٍ إِنْ نَهَمَ
أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُ رُؤُونُ أَيْ يَتَنَزَّهُ هُونٌ عَنْ إِيْتْيَانِ الذُّكُورِ وَقِيلَ يَتَنَزَّهُونَ عَنْ أَدْبَارِ
الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ قَالَهُ قَوْمٌ لَوَطَ تَهَكُّمًا وَالتَّطَهَّرُ التَّنَزُّهُ عَمَّا لَا يَحِلُّ وَهُمْ قَوْمٌ
يَتَطَهَّرُونَ أَيْ يَتَنَزَّهُونَ مِنَ الْأَدْنَاءِ وَفِي الْحَدِيثِ السَّوَاكُ مِطْهَرَةٌ لِلْفَمِ وَرَجُلٌ
طَاهِرٌ الْخُلُقِ وَطَاهِرُهُ وَالْأُنْثَى طَاهِرَةٌ وَإِنَّهُ لَطَاهِرُ الثِّيَابِ أَيْ لَيْسَ بِذِي دَنَسٍ فِي
الْأَخْلَاقِ وَيُقَالُ فَلَانٌ طَاهِرُ الثِّيَابِ إِذَا لَمْ يَكُنْ دَنَسٌ الْأَخْلَاقُ قَالَ أَمْرُو الْقَيْسِ ثِيَابُ
بَنِي عَوْفٍ طَاهَرَارَى نَقِيَّةٌ وَقَوْلُهُ تَعَالَى وَثِيَابَكَ فَطَهَّرْ مَعْنَاهُ وَقَلْبَكَ فَطَهَّرْ
وَعَلَيْهِ قَوْلُ عَنُتْرَةَ فَشَكَكَتُ بِالرَّسْمِ الْأَصَمِّ ثِيَابَهُ لَيْسَ الْكَرِيمُ عَلَى الْقَنَا
بِمُحَرَّمٍ أَيْ قَلْبُهُ وَقِيلَ مَعْنَى وَثِيَابَكَ فَطَهَّرْ أَيْ نَفْسَكَ وَقِيلَ مَعْنَاهُ لَا تَكُنْ
غَادِرًا فَتُدْنَسَ ثِيَابَكَ فَإِنَّ الْغَادِرَ دَنَسُ الثِّيَابِ قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ وَيُقَالُ لِلْغَادِرِ
دَنَسُ الثِّيَابِ وَقِيلَ مَعْنَاهُ وَثِيَابَكَ فَقَهَّرْ فَإِنَّ تَقْصِيرَ الثِّيَابِ طَهْرٌ لِأَنَّ الثَّوْبَ إِذَا
انْجَرَّ عَلَى الْأَرْضِ لَمْ يُؤْمَنْ أَنْ تَصِيبَهُ نَجَاسَةٌ وَقَصَرُهُ يُدْعَدُهُ مِنَ النِّجَاسَةِ
وَالتَّوْبَةُ الَّتِي تَكُونُ بِإِقَامَةِ الْحَدِّ كَالرَّجْمِ وَغَيْرِهِ طَهْرٌ لِلْمُذْنِبِ وَقِيلَ مَعْنَى
قَوْلِهِ وَثِيَابَكَ فَطَهَّرْ يَقُولُ عَمَلَكَ فَأَصْلَحْ وَرَوَى عِكْرَمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ وَثِيَابَكَ
فَطَهَّرْ يَقُولُ لَا تَلْبَسْ ثِيَابَكَ عَلَى مَعْصِيَةٍ وَلَا عَلَى فُجُورٍ وَكَفُورٍ وَأَنْشَدَ قَوْلُ غِيلَانَ إِنْ بِي
بِحَمْدٍ لَا ثُوبَ غَادِرٍ لَبِيسَتْ وَلَا مِنْ خَزِيَّةٍ أَتَقَنَّدَعَ اللَّيْثُ وَالتَّوْبَةُ الَّتِي
تَكُونُ بِإِقَامَةِ الْحُدُودِ نَحْوِ الرَّجْمِ وَغَيْرِهِ طَهْرٌ لِلْمُذْنِبِ تَطَهَّرَ رُؤُونُهُ تَطَهَّيْرًا وَقَدْ
طَهَّرَهُ الْحَدُّ وَقَوْلُهُ تَعَالَى لَا يَمْسُهُ إِلَّا الْمِطْهَرُونَ يَعْنِي بِهِ الْكِتَابَ لَا يَمْسُهُ إِلَّا
الْمُطَهَّرُونَ عَنِ الْمَلَائِكَةِ وَكَلَّمَهُ عَلَى الْمَثَلِ وَقِيلَ لَا يَمْسُهُ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ إِلَّا
الْمَلَائِكَةُ وَقَوْلُهُ [D] أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرْدِ [A] أَنْ يُطَهَّرَ قُلُوبُهُمْ أَيْ أَنْ يَهْدِيَهُمْ
وَأَمَّا قَوْلُهُ طَهَّرَهُ إِذَا أَبْعَدَهُ فَالْهَاءُ فِيهِ بَدَلٌ مِنَ الْحَاءِ فِي طَحَّرَهُ كَمَا قَالُوا
مَدَّاهُ فِي مَعْنَى مَدَّحَهُ وَطَهَّرَ فَلَانٌ وَلَدَهُ إِذَا أَقَامَ سُذَّةَ خِتَانِهِ وَإِنَّمَا سَمَّاهُ
الْمُسْلِمُونَ تَطَهَّيْرًا لِأَنَّ النَّصَارَى لَمَّا تَرَكَوا سُذَّةَ الْخِتَانِ غَمَسُوا أَوْلَادَهُمْ فِي مَاءِ
صُبْغٍ بِصُفْرَةٍ يُصَفَّرُ لَوْنُ الْمَوْلُودِ وَقَالُوا هَذِهِ طَهْرَةٌ أَوْلَادِنَا الَّتِي أُمِرْنَا
بِهَا فَأَنْزَلَ [A] تَعَالَى صِبْغَةً [A] وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ [A] صِبْغَةً أَيْ اتَّبِعُوا دِينَ
[A] وَفِطْرَتَهُ وَأَمْرَهُ لَا صِبْغَةَ النَّصَارَى فَالْخِتَانُ هُوَ التَّطَهُّيرُ لَا مَا أَحْدَثَهُ

النصارى من صِبْغَةِ الْأَوَّلَادِ وفي حديث أُم سلمة إني أُطِيلُ ذَيْلِي وَأَمْشِي فِي
الْمَكَانِ الْقَذِرِ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَا بَسَاءَ لَا يَعْزِلُكَ بِالثُّوبِ مِنْهُ شَيْءٌ فَأَمَّا إِذَا كَانَ رَطْبًا فَلَا يَطْهُرُ إِلَّا بِالْغَسْلِ
وَقَالَ مَالِكٌ هُوَ أَنْ يَطْأَ الْأَرْضَ الْقَذِرَةَ ثُمَّ يَطْأَ الْأَرْضَ الْيَابِسَةَ الذَّطِيفَةَ
فَإِنَّ بَعْضَهَا يَطْهَرُ بِعَظْمَاءٍ فَأَمَّا النِّجَاسَةُ مِثْلُ الْبَوْلِ وَنَحْوِهِ تُصَيِّبُ الثُّوبَ أَوْ بَعْضَ
الْجَسَدِ فَإِنْ ذَلِكَ لَا يَطْهَرُ إِلَّا الْمَاءُ إجماعاً قال ابن الأثير وفي إسناده هذا
الحديث مَقَالٌ